

# مشروع النفاذ إلى خدمات تكنولوجيا الاتصالات في المناطق الريفية و النائية في المنطقة العربية

الحالة الموريتانية

# النقاط المحورية للدراسة

❖ عرض حول المشروع

❖ تعريف الفاعلين في قطاع الاتصالات و مساهمتهم في هذا الحقل

❖ الاطلاع على تجربة الدولة الموريتانية في مجال النفاذ الشامل لخدمات الاتصال ومقارنة الأطر القانونية والتشريعية في كل البلدان العربية

❖ دراسة الحلول الفنية المتاحة و المستخدمة في تسهيل الولوج إلى هذه المناطق

❖ تحديد المعوقات التي قد تمنع النفاذ الشامل لخدمات الاتصال

❖ استصدار التوصيات والحلول اللازمة لضمان الولوج إلى خدمات الاتصال في المناطق النائية والريفية

عرض عن المشروع

إن إمكانية النفاذ إلى شبكات الاتصالات هو عصب الحياة الاقتصادية في عصر المعلومات الناهض مثلما كان النفاذ إلى رأس المال واليد العاملة من المسائل الحاسمة في الاقتصادات الوطنية في الحقبة الصناعية. فالتكنولوجيات المتقاربة، مع ما تتسم به من سرعة في التغير ومن أهمية في تنمية القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمالية، ما فتئت تفتح أبواب فرص جديدة. وتقول أرقام المكتب الدولي للاتصالات بأن حوالي 40% من سكان العالم يعيشون في مناطق ريفية بعيدة عن خدمات الإتصالات الأساسية ، الأمر الذي يستوجب التفكير في دراسة سبل فك العزلة سبيلا لتحسين ظروف هؤلاء السكان الحياتية. وتتمثل فكرة النفاذ الشامل للخدمات في تمكين الأفراد القاطنين في هذه المناطق النائية من الإستفادة من الخدمات الأساسية للتطور البشري. وتعتبر الاتصالات من أكثر أنواع هذه الخدمات حيوية وإلحاحا في عالمنا اليوم ، لما لها من مساهمات في تسهيل الحياة والتواصل بين الأفراد. ونظرا لغياب الجاذبية الإقتصادية و ضيق أفق المردود من الإستثمار في هذه المناطق فإن التحدي هنا يكمن في توفير هذه الخدمات بجودة معتبرة وبأسعار واقعية

وتكمن مسؤولية الحكومات في حث الفاعلين في القطاع على المساعدة في توفير هذه الخدمات و سن القوانين والتشريعات ووضع الخطط التي تساهم في تعميم هذه الخدمات بشكل تدريجي

تعريف عن الفاعلين في قطاع الاتصالات و  
مساهماتهم في هذا الحقل

تعتبر الاتصالات من أكثر المجالات تأثيراً علي حياة المجتمعات اقتصاديا وثقافيا وحتى أمنيا مما تعكسه علي مستخدميها من مرونة في معاملاتهم اليومية وسرعة في انتقال المعلومة والتي كان لها انعكاس كبير لما يتطلبه أي عمل تجاري أو نقل لمعلومة مستعجلة سواء كانت أمنية أو حيوية مما جعل من عامل الوقت أداة تجارية فعالة في تنشيط الاقتصادات الإقليمية و الدولية وحتى المشاريع المحدودة و الفردية ولهذا السبب نجد أنه في اغلب بلدان العالم وحيث ما حلت شبكات الاتصال يظهر معها عدة فاعلين في هذا القطاع بد بالمشغل نفسه مرور بالحكومات ثم المنظمين الي أن نصل الي الموردين بأطرافهم وسنتطرق علي دور كل واحدة من هذه الفئات :

## 1. المشغل

يعتبر المشغل حجر الزاوية في قطاع الإتصالات والمعول الأول عليه في فك العزلة والنفاد الي خدمات الإتصال وتكنولوجيا المعلومات في جميع البلدان سواء كان هذا المشغل مملوك للدولة أو كان مؤسسة ذات طابع خاص .

الا أنه وفي أغلب الحالات يكون المشغل شركة تجارية بحتة همها الأول ولأخير هو إستنزاف جيوب المواطنين تحت يافطة بيع الخدمات ودالك ما يعكسه وجود مناطق كبيرة من القري والتجمعات السكنية دون أن يلج قاطنيها الي أبسط خدمات اتصال أو تكنولوجيا معلومات مقدمة من طرف المشغلين نظر لقلة ساكنتها أو وعورة تضاريسها لما قد يزيد من تكلفة تزويدها بتلك الخدمات مما يجعل المشغل يراها مناطق قليلة الي معدومة المردودية

## 2. المنظم

يمكن للمنظم ان يؤدي دورا حاسم في إسداء المشورة إلى الحكومات عند إعداد السياسات المتعلقة بالتنمية والشمول الاجتماعي. ويمكن أن يعمل المنظمون أيضاً كشركاء لتنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والشمول الاجتماعي، عن طريق تسهيل إقامة الشراكات (واستحداثها أحياناً)، مثل الشراكات بين القطاعين العام والخاص، ومع الجهات المانحة والحكومات والوزارات والمنظمات غير الحكومية الأخرى، وخاصة لتحقيق أهداف النفاذ الشامل إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية والمحرومة من الخدمات وللأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. ويمكن للمنظمين إقامة الشراكات كذلك مع المدارس والمجتمعات المحلية من خلال مشاريع لتحسين توصيلية المدارس والمجتمعات المحلية لتعزيز استخدام تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إضافة إلى توفير إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا وتعزيز التنمية الاقتصادية

### 3. الحكومات

من الطبيعي جدا أن تكون الحكومة هيا صاحبة القرار في منح أي رخصة استثمار أو إنشاء شبكة إتصال علي حوزتها الترايبية لما تسعى إليه من وراء ذلك من خلق مناخ استثماري وتنافسي تستعين بهي علي النهوض باقتصاداتها وتنمية بلدانها من خلال خلق فرص عمل وإنشاء مشاريع مدرة للدخل من مما يتطلبه وجود شبكة اتصالات من أسواق هواتف ومستلزماتها إلي نقاط بيع الرصيد وتحميل البرامج علي اجهزة الهواتف....إلي آخره, كما أن الجبايات الضريبية والغرامات العقابية لتساهم بشكل كبير في ميزانيات التسيير و الإستثمار في بعض الدول الفقيرة والنامية .

لكن هذا ليس كافيا إذ تعتمد الحكومة إلي وضع دفاتر التزامات توجب من خلا لها المشغلين علي تغطية مناطق لا يرونها مربحة في الوقت الراهن علي الأقل وتفرض عليه كما هو الحال عندنا في موريتانيا تمويل مؤسسة للنفاذ الشامل تعني بتوفير الخدمات في مناطق الريفية النائية إلي أن يستفيد ساكنيها من خدمات المشغلين .

❖ تجربة الدولة الموريتانية في مجال النفاذ الشامل لخدمات الاتصال ومقارنة  
الأطر القانونية والتشريعية في كل البلدان العربية

## لمحة عن النفاذ الشامل للخدمات

- يتمثل النفاذ الشامل للخدمات في السماح لكل أفراد مجموعة لولوج الخدمات الأساسية، عن بعد وبأسعار واقعية. ويتعلق الأمر هنا بالخدمات الأساسية للتطور البشري في يومنا هذا.
- وقد كلفت وكالة النفاذ الشامل للخدمات من قبل الدولة الموريتانية بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للنفاذ الشامل.
- وتهدف هذه الأخيرة للتعميم التدريجي للخدمات الأساسية الضرورية للتنمية البشرية والرفاه الاجتماعي، وخصوصا خدمات الماء، والكهرباء والاتصالات.
- يركز تنفيذ هذه الخطة أساسا على موارد صندوق النفاذ الشامل بغية تنفيذ برامج البنى التحتية، وتوسعة واستغلال الخدمات المنظمة.
- تضمن وكالة النفاذ الشامل للخدمات تنفيذ برنامج الرفع من مستوى البنى التحتية، وذلك عن طريق القطاع الخاص وبانتداب من السلطات المختصة.
- كما تضع ظروف الشفافية من أجل أداء أمثل في تنفيذ برنامج الرفع من مستوى ومتابعة مؤشرات انعكاسات الاستراتيجية.
- كما تتكفل كذلك بتطوير ظروف الشفافية، والتقنية، والتنظيم، وكذا القدرة على إبرام الصفقات والمصادقية بغية خلق مناخ ثقة بين كل الفاعلين الشركاء في تعميم النفاذ للخدمات الأساسية ومن أجل استقطاب المستثمرين والشركاء في التنمية.

# الإطار القانوني و التأسيسي

بعدها تم إنشاء سلطة التنظيم وبناء علي القانون 99-019 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالإتصالات فقد تم فرض مساهمة سنوية علي جميع المشغلين الحاصلين علي تراخيص لإنشاء شبكات إتصال مفتوحة من أجل تمويل ودعم النفاذ الشامل إلي الخدمات وقد عمدت سلطة التنظيم إلي جمع هذه المساهمات ووضعها في حساب خاص الي أن تم في ما بعد إنشاء ماعرف بعد ذلك بوكالة النفاذ الشامل إلي الخدمات والتي تعني بشكل أساسي بالعمل علي توفير خدمات

- الماء
- الكهرباء
- الإتصالات

## موريتانيا، النفاذ الشامل للخدمات، والوكالة

في خضم التحولات العميقة التي تحصل على المستويات الوطنية والدولية (لامركزية، خصخصة قطاعات المنشآت القاعدية، فتح الفاعلين التاريخيين أمام القطاع الخاص، إلخ...) مع بروز شراكات بين القطاعين الخاص والعام، وضعت الحكومة الموريتانية الحد من الفقر على رأس قائمة أولوياتها، وذلك في أفق 2015.

وقد تم انشاء الوكالة الموريتانية للنفاذ الشامل للخدمات الأساسية في هذا الإطار، تترتب على هذه الوكالة مهام نابغة من المحاور الأربعة الكبيرة لاستراتيجية الحد من الفقر، المنصوص عليها في الخطة الاستراتيجية لمحاربة الفقر.

يسند القانون المنشئ لوكالة ترقية النفاذ الشامل لهذه المؤسسة مهمة تنفيذ سياسة تدريجية لتعميم الخدمات الأساسية للتطوير الاقتصادي والرفاه الاجتماعي، وخاصة خدمات الماء، والكهرباء والاتصالات والتقنيات الجديدة.

انسجاما مع سياسة الحكومة الموجهة نحو ترقية القطاع الخاص، تكمل الوكالة وتثري آليات السوق عن طريق البحث عن شراكات عمومية خصوصية.

وفي هذا السياق، ينتظر منها أن تضطلع بتنفيذ برنامج للرفع من مستوى البنى التحتية وبآلية انتداب تسييرها للقطاع الخاص.

كما يتوجب عليها أن تضع شروط الشفافية من أجل أداء أفضل، وتطوير آليات مالية للتعويض في المناطق التي تبدو عديمة المردودية للوهلة الأولى، بالإضافة لمتابعة ورقابة الخدمات المقدمة وكذلك انعكاسات استراتيجية ترقية النفاذ الشامل.

تعتبر هذه المهمة أساسية من أجل إقامة مناخ ثقة بين كل الفاعلين الشركاء في النفاذ الشامل للخدمات من أجل ضمان التطور الأمثل لتأهيل قطاعات البنى التحتية للخدمات الأساسية في المناطق الريفية وشبه الحضرية، وتنميتها من أجل تحويلها تدريجياً من مناطق لا سوق إلى مناطق سوق على حساب الفقر. هذا الالتزام يبرر نفسه بوجود تفاوتات كبيرة في مجال الفقر، حيث يعيش 68% من سكان الوسط الريفي تحت خط الفقر مقابل 27% من الحضرين. وهكذا يضم الوسط الريفي وشبه الحضري (بما في ذلك الأحياء الهامشية للمدن الكبيرة)، المناطق الأكثر هشاشة وكذا مستويات التغطية والتوصيل الأكثر ضعفاً.

إضافة للطابع الضروري لخدمات النفاذ إلى الماء الشروب، وتأثير مفعول السحب الهام للكهرباء والاتصالات على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والاندماج في الاقتصاد المعاصر، فإن هذه المقاربة تتأسس على البحث عن أفضل الخيارات التكنولوجية واستغلال كل التوجهات والطاقات المتكاثفة التي من شأنها أن تقدم اقتصاداً ذا بعد كبير.

الاهداف من إنشاء وكالة النفاذ الشامل الي الخدمات

## • هدف الاجمالي

يمكن أن يتلخص الهدف الاجمالي المحدد من قبل وكالة النفاذ الشامل في الحد من الفقر الاجتماعي عن طريق تحسين ظروف كل المواطنين عن طريق نفاذ شامل للخدمات، يتم تعميمه أكثر فأكثر على كل المجموعات الموريتانية، بالخصوص المناطق ضعيفة الاستقطاب للفاعلين الخصوصيين. بهذه الطريقة، يتعلق الأمر هنا بتطوير شراكة عمومية خصوصية من أجل توفير خدمات عمومية في خضم الظرف أنذاك المتميز بهيكله قطاعات البنى الأساسية.

من أجل ذلك، تهدف الاستراتيجية الوطنية للتنفيذ للمساهمة بشكل فعال، لولوج أهداف الألفية للتنمية في آفاق 2015، وإنجاز الاهداف الخصوصية للخطة الاستراتيجية لمحاربة الفقر والتكفل بانتداب تسيير خدمات الماء والكهرباء والاتصالات للقطاع الخاص. وسيشمل هذا الانتداب في نهاية المطاف إنشاء، وتوسعة، وصيانة، واستغلال، والتحصيل لدى المستخدمين، من خلال صيغ قانونية متعددة وملائمة للسياقات المختلفة كما هو الحال بالنسبة لسياق اصلاح قطاعات البنى الأساسية.

## • الأهداف الخصوصية

تتمثل هذه الأهداف أساسا في تحسين النفاذ للجميع، إلى خدمات الماء الشروب، والكهرباء، والاتصالات والتقنيات الجديدة.

## • الاهداف المقطعية

المساهمة من خلال نفاذ المواطنين للخدمات الأساسية، في تحسين خدمات الصحة وخدمات التعليم.

## النظام العام للوكالة

- وكالة النفاذ الشامل للخدمات هي هيئة مستقلة، مزودة بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية (المرسوم رقم 2001-6 بتاريخ 27 يونيو 2001 المنشى لها).
- تحدد ترتيبات الأمر القانوني رقم 2001-6 بتاريخ 27 يونيو 2001 المنشى للوكالة، كلا من النظام القانوني، والمحاسبي، والمالي والجمركي لها.
- تخضع الوكالة لنظام قانوني عام من القانون الخاص طبقاً للأمر القانوني رقم 2002-06 بتاريخ 7 فبراير 2002 المحدد لتنظيمها ولسير عملها ■

# الإنجازات

مع ما تتمتع به وكالة النفاذ الشامل إلى الخدمات في موريتانيا من دعم قانوني ومالي للقيام بالمهام المنوطة بها إلا أن مساهمتها في النفاذ إلى خدمات الإتصال ظلت دون المستوى المطلوب و ذلك لعدة عوامل من أهمها

1. **مرحلة ما قبل 2012:** ولتي تتسم بالتركيز علي توفير الماء والكهرباء كأولويتين نظرا إلي أن السياسة العامة للدولة وبالتشاور مع ساكنة المناطق النائية و الريفية المعنية بالنفاذ الشامل إلى الخدمات تري أن الماء والكهرباء سيكون لهم الإنعكاس الأكبر علي حياة السكان في تلك المراحل مع القيام ببعض الإنجازات المباشرة وغير المباشرة في قطاع الإتصالات مثل
  - تمكين خمسة قري نائية ومعزولة وبعضها مدرج علي التراث الوطني كا مدن أثرية من الولوج إلي خدمات الإتصال , الفاكس والإنترنت عن طريق إنشاء مراكز إتصال تعتمد علي تكنولوجيا GMPCS-RBGAN
  - توفير الكهرباء في العديد من المناطق و السماح للمشغلين باستغلالها مما من شأنه أن يشجعهم علي الإستثمار في تلك المناطق و تحويلها من مناطق عديمة المردودية إلي مناطق استثمارية ومن خلال تلك المشاريع و التغطيات الكهربائية استفادت أغلب تلك القري من خدمات الإتصالات
2. **مرحلة ما بعد 2012** بعد ما تم ذكره من إهتمام بقطاع الماء والكهرباء علي حساب الإتصالات بدء المشغلون في الإحتجاج و التأخر في دفع مستحقات الوكالة كنوع من الإعتراض علي سياسة الوكالة في عدم إنشاء بني تحتية تعني بتوسعة الشبكات او تغطية بض القري مما أستدعي مراجعة القوانين و السياسات المتخذة في هذا المجال

وتم صدور مرسوم في 02 مايو 2012 يحدد الشروط العامة والمساهمة السنوية للمشغلين في تمويل وإنجاز المشاريع الموكلة إليها و:

- تحديد الخدمة المعنية والمنطقة التي ستستفيد منها
- تحديد الحد الأدنى من جودة الخدمة
- القواعد والأليات التطبيقية لتحديد ثمن النفاذ ألي الخدمة وأليات التعويض

وفي ما يخص خدمات الإتصالات فإنه يتوجب علي وكالة النفاذ الشامل إلي الخدمات أن تزود الأماكن المحدد للنفاذ إلي خدمات الإتصالات بالعناصر التالية

- خدمة إتصال هاتفية
- الولوج إلي خدمات الطوارئ
- الولوج إلي خدمات الإنترنت بسرعة أدناها 512 kbps

كما تم تحديد المناطق ذات الأولوية وقد شملت عدة محاور طرقية وتجمعات سكنية أغلبيتها كانت في الشرق الموريتاني وتحديدًا في المناطق المجاورة لدولة مالي مما لذلك من أهمية أمنية وتنموية كما شملت أيضا بعض المناطق والمحاور في الشمال الموريتاني

وقد تم أيضا تقسيم المساهمات علي جميع القطاعات المعنية بالنفاذ الشامل حيث سيساهم كل مشغل با 3% من رقم أعماله لصالح الوكالة ولتي بدورها تقوم بتسخير نصف المبلغ لقطاعي الماء والكهرباء أما النصف الأخر فسيكون من نصيب النفاذ إلي خدمات الإتصالات حيث سيتم إستثمار 0,5% من رقم الأعمال في السنة الأولى إلي أن يتضاعف هذا المبلغ في السنة الثانية ليصل إلي 1 % لتكتمل بعد ذلك حصة القطاع في السنة الثالثة وتصل إلي 1,5% من رقم أعمال المشتركين